

الخاتمة

إن النظام الذي يعتمد عليه المجتمع ينبع من معتقداته، فالنظام الإسلامي مثلاً يقوم على الإيمان بالله، وملائكته، وكتبه، ورسوله، واليوم الآخر، والإيمان بالقضاء خيره وشره حلوه ومره. فهذا النظام القائم بالمنهج الإلهي يحقق التوازن في شريعته وقوانينه بين مصلحة الفرد ومصلحة الجماعة، كما يحقق التوازن الاقتصادي والاجتماعي معاً.

ومن بين الوسائل الفعالة في ضوء النظام الإسلامي لتحقيق الضمان والتكافل الاجتماعي وتحقيق التوازن الاقتصادي والاجتماعي وعدالة توزيع اللخول والثروات لجميع أبناء المجتمع هي نظام إقطاع الأراضي الزراعية. فقد تعرض الباحث في هذه الرسالة لهذا النظام من منظور الفقه الإسلامي، وتطبيقه في سلطنة بروناي دار السلام عن طريق ما يسمى بـ"نظام الإذن المؤقت للتوظيف"، كما تعرضنا للمقترحات الموضوعية وبعض القواعد الإسلامية الملائمة لرفع مستوى قدرة هذا النظام في تحقيق التنمية الاقتصادية.

وبعد هذه الرحلة الطويلة مع "نظام إقطاع الأراضي الزراعية من منظور الاقتصاد

الإسلامي: دراسة حالة سلطنة بروناي دار السلام"، يقدم الباحث في هذه الخاتمة الأمور التالية:

- أولاً: نتائج البحث:
1. الإيمان بأن الأرض ومما سخر الله لنا لنستفيع بها، وبأن إعمار الأرض وتوظيفها واجب ديني لوجود الأدلة القطعية من القرآن والسنة في بيان ذلك، ولا مجال للنقد أو الطعن.
2. الزراعة هي أهم الوسائل لتحقيق غاية العمران، وتعتبر من فروض الكفاية لشدة الحاجة إليها ولما فيها من عموم الانتفاع للناس والتوسعة عليهم. فيجب على الإمام أو من يقوم مقامه أن يجبر الناس عليها وما كان في معناها من زرع أو غرس الأشجار.
3. شرع الإسلام نظام إقطاع الأراضي الذي من خلاله أداء الوظيفة الدينية في الإعمار ورفع مستوى قدرة الإنتاج الزراعي. إن نظام الإقطاع الذي تبناه الإسلام يختلف تمامًا عن نظام الإقطاع الذي ساد في أوروبا في العصور الوسطى، حيث إن البعض قد تعمدوا إساءة فهم المعنى - لتوافق لفظ "الإقطاع" الذي أطلقه المسلمون والغربيون - افتراء على الإسلام.

إن تطبيق نظام إقطاع الأراضي في الإسلام مقيد بالشروط التالية:

أ. يشترط في استخدام الأراضي إذن الإمام أو من يقوم مقامه. فترخيصها هو الشيء الذي يجب أن يكون في هذا العصر.

ب. أن تكون القطيعة من موات الأرض. فلا تقطع الإمام فوق طاقة المقطع إعمارها.

ج. تقطع الأرض للمواطن المؤهل والقادر على الإعمار مع عدم اشتراط إسلامه.

د. المحيي يملك استغلال الأرض فقط لا رقبته. وهو بمنزلة المتحجر في الإحياء حيث

يملك ما حجه من الأرض خلال ثلاث سنين من تاريخ التحجير. وعند انتهاء

هذه المدة أو عند وفاة المقطع، يزول جميع الأرض إلى الإمام.

هـ. وإذا لم يعمر المحيي الأرض لعذر، أن يعمله الإمام. وإذا تركها لغير عذر، تنزع منه

الأرض فتعطى لمن هو أقلو على ذلك. وإذا كان عدم الإحياء للعجز عن إحيائها

لكثرتها، أعطاه الإمام ما قدر على إحيائها ورد الباقي.

و. وجوب إخراج زكاة العشر للمسلم والخراج للذمي. وإن أسلم الذمي، يجوز اجتماع

الزكاة والخراج عليه معاً.

ز. وجوب دفع ضريبة إضافية للمحيي عند طلب ذلك منه الإمام لأن في المال حقاً

سوى الزكاة.

5. يعتبر نظام إقطاع الأراضي في الإسلام حافز قوي للاستهلاك والإنتاج والاستثمار، يستطيع من خلاله تحقيق الاكتفاء الذاتي في الإنتاج الغذائي، وإيجاد عمل لكل قادر والحد من البطالة، وتحقيق التوزيع العادل للثروة مما يحقق حد الكفاية لكل محتاج، ومن خلاله أيضاً يرفع مستوى المعيشة لدى الشعوب بالتالي يحقق الرفاهية الشاملة ويحقق التنمية.
6. يعتقد أن بداية تطبيق نظام الإذن المؤقت لتوظيف الأراضي الزراعية في سلطنة بروناي دار السلام كانت في أواخر عام 1948 م. ويعتقد أن هذا النظام جاء بالنظام الإسلامي لتشابه كثيراً مع نظام الإقطاع الإسلامي.
7. كانت الصورة الأولية في تطبيق هذا النظام، أن تزرع الأراضي المستقطعة من قبل المستقطعين بأنفسهم. وتطورت هذه الصورة التطبيقية - في عام 1994 م - إلى زراعة الأراضي من قبل الجمعيات التعاونية الزراعية، وهي تسمى بالبرامج التنمية الزراعية الريفية". وحتى الآن، تم استقطاع أربعين منطقة زراعية ريفية في السلطنة، تبلغ مساحتها 1,908.7 هكتار.

8. ويشير الإحصاء أنه بمعدل 49% من الأراضي المستقطعة في السلطنة معطلة وغير مستغلة من قبل الجمعيات التعاونية. إن تعطيلها دونما فائدة يؤثر سلباً على الناتج الزراعي وإهدار ثروات السلطنة وتكدسها، وإخلال للتوازن الاجتماعي والاقتصادي.
9. يعود ضعف تطبيق نظام الإذن المؤقت في السلطنة إلى الأسباب التالية:
- أ. عدم تحديد الحكومة السن الأعلى لمن يريد التفرغ التام للعمل الزراعي في الأراضي المستقطعة.
 - ب. عدم اشتراط الحكومة دوام العمل في الأراضي المستقطعة، وبالتالي لا تستثمر الأراضي بشكل جيد من قبل الجمعيات التعاونية الزراعية.
 - ج. عدم ملائمة مدة الإذن الممنوحة لتوظيف الأراضي المستقطعة لتعرضها مع الهدف الثاني الذي تراعي الحكومة تحقيقه في برنامج التنمية الزراعية الريفية.
 - د. طول إجراءات منح الإذن المؤقت مما يؤدي إلى ظهور آثار سلبية أخرى مثل إضاعة للوقت والطاقة والمال، وأيضاً سوء استخدام الأراضي المستقطعة.
 - هـ. الضعف الإداري لبرنامج التنمية الزراعية الريفية، وينتج عنه ضعف تطبيق نظام الإذن المؤقت في السلطنة.

10. يعود تعطيل الأراضي الزراعية المستقطعة في السلطنة إلى الأسباب التالية:

- أ. تقسيم الأراضي المستقطعة إلى أعضاء الجمعيات قطعة قطعة ليقوموا بالعمل الزراعي بأنفسهم، وينعكس ذلك إلى ظهور مشكلة سوء استخدام الأراضي المستقطعة، والنقص في عنصر القوى العاملة عن الحجم الأمثل لتوظيف الأراضي، وحبس الأراضي وانحصارها في أيدي الأعضاء المهملين وتبويرها إهمالاً وتكاسلاً دون زراعة.
- ب. كبار سن الأعضاء المشاركين في الجمعيات التعاونية. وهم لا يستطيعون توظيف أراضيهم بكفاءة ممكنة مما يؤدي إلى تعطيلها، وتعطيل الإنتاج، وانخفاض الدخل.
- ج. بُعد مساكن الأعضاء عن قرية العمل، ومن ثم لا يستطيعون رعاية أراضيهم الزراعية بصفة دورية، فتعطل الأراضي عن وظيفتها الإنتاجية.
- د. انشغال معظم أعضاء الجمعيات بأعمال الدوام - إما في القطاع الحكومي أو القطاع الخاص - وبالتالي لن يستثمر الأراضي بصورة مستمرة، ويؤدي إلى تعطيلها وضعف مساهمتها في الإنتاج الزراعي.
- هـ. أن قلة من الأعضاء هي التي كانت تنوي الاستثمار الحقيقي في الزراعة، فيما كان هدف الأغلبية العظمى منهم الحصول على الأراضي وعدم الجدية في العمل.
- و. التخلف في الفن الزراعي والنقص في المعارف العملية لدى الأعضاء لتشغيل الآلات. وقد أثبتت الدراسة أنه بمعدل 90.7% منهم ما زالوا يزرعون الأراضي بطريقة

تقليدية وغير قادرين على التعامل مع التقانات الجديدة والتكيف معها. وهذا بالتالي

يؤدي إلى عدم استطاعتهم في توظيف الأراضي بكفاءة عالية.

ز. صعوبة تجهيز الأراضي الزراعية لأسباب الطبيعة مثل حامضية التربة، وتجريف التربة

الخصبة، وارتفاع منسوب المياه بسبب الأمطار الغزيرة طوال السنة، وأيضاً اعتداء

الحيوانات الوحشية بالزراعة.

ح. سوء توزيع البنية التحتية في الأراضي المستقطعة، ويؤدي ذلك إلى عدم إمكانيات

الأعضاء في توفير المدخلات والتجهيزات الزراعية، ومن ثم تعطل الأراضي وتعطل

الإنتاج.

11. إذا عجز المستقطع عن زراعة أرضه لأي سبب من الأسباب، وجب عليه يعطيها للغير

لزراعتها حتى لا يبقى منها شيء معطلة. ويتم منح زراعة الأرض للآخرين في ظل النظام

الاقتصادي الإسلامي عن طريق أساليب المشاركة في الزراعة، وهي:

أ. عقد المزارعة.

ب. عقد المساقاة.

ج. عقد الكراء.

12. ومن خلال التعامل بهذه الأساليب الإسلامية عند تطبيق نظام الإذن المؤقت ستنجح عنه

آثاراً إيجابية أهمها ما يأتي:

أ. تبقى الأرض وثمارها تحت رعاية وعلى عهدة صاحبها. ويؤدي ذلك إلى زيادة

الإنتاج الزراعي من خلال خدمة الأرض وتحسين وضعها.

ب. سد حاجات الطرفين لكل من المستقطع والعامل وتحصيل مصالحهما ومصالح

الاجتماع معاً.

ج. فتح باب العمل لجميع القادرين عليه، وبالتالي الحد من البطالة.

د. زيادة الدخل الفردي للمواطن. وهذا ينعكس إيجاباً على تحسين مستوى معيشتة

وتحسين مستوى إنتاجه.

هـ. زيادة الدخل القومي وتخفيض الضغط على ميزان المدفوعات في استيراد الموارد

الغذائية.

13. ومن أجل تحقيق نجاح الاستثمار الزراعي - خاصة في الأراضي المستقطعة - بأكفأ درجة

ممكنة، يمكن للمصارف الإسلامية منح التمويل الزراعي للجمعيات التعاونية بصيغ التمويل

الإسلامي الآتي:

أ. المشاركة المنتهية بالتمليك.

ب. الإجارة المنتهية بالتملك.

ج. بيع المراجعة للآمر بالشراء.

د. البيع بالتقسيط.

هـ. السلم في الزراعة.

14. وعن تطبيق هذه الصيغ الإسلامية في التمويل الزراعي ستنتج آثاراً إيجابية تتمثل الآتي:

أ. زوال الأثر السلبي المترتب عن الحرج الناتج عن فرض النظام الربوي.

ب. منح المزارعين التعزيز والأمان والمساندة المالية والفنية بما يمكنهم من اقتحام بعض المجالات الاستثمارية التي لا يمكنهم طرفها عندهم.

ج. سد حاجات جميع القطاعات الزراعية التي تحتاج إلى آلات جديدة أو إلى زيادة القدرة الإنتاجية بمعدات أحدث وأكثر تقنية.

د. فتح مجالات لتشغيل أصحاب المهن وذوي الخبرات في مختلف المجالات، فتوظف الطاقات والخبرات الإنتاجية توظيفاً ناجحاً مع ضياعها وخسارتها.

هـ. توسيع مجال الاستثمار، وبالتالي توظف الثروة المالية بصورة منتجة.

ثانياً: توصيات البحث:

1. ضرورة إنشاء المصرف الزراعي الإسلامي في سلطنة بروناي دار السلام، فهذا المصرف الزراعي سيقدم كل الخدمات المصرفية لسكان الريف مهما كان نوعها؛ زراعية وصناعية وتجارية، مما يؤمن التمويل لكل نشاطات الأرياف.
2. أن يشترك القطاع الخاص - بما لديه من إمكانيات رؤوس مالية ضخمة - في التمويل الزراعي، فإن بإمكان هذا القطاع المساهمة في دعم النشاط الزراعي في سلطنة بروناي دار السلام، كأن تقوم بإقامة مصانع غذائية مختلفة وإنشاء شركات للتنمية الزراعية، وتوجه إليها السلع المعروضة من القطاع الزراعي.
3. على السلطنة - بقدر الإمكان - تحرير اقتصادها من حوزة بلاد أخرى خاصة بلاد الكفار وعدم الاعتماد الكلي على إنتاجها للسلع الاستهلاكية الضرورية مثل الإنتاج الزراعي. وبذلك تتجنب السلطنة من الوقوع تحت تأثير نفوذ تلك البلاد المصدرة وبخاصة أيام الأزمات المفاجئة.

4. حتى يستطيع نظام الإذن المؤقت لتوظيف الأراضي أن يلعب دوراً مهماً في تحقيق التنمية

الزراعية في السلطنة، على الحكومة أن تراعي الأساليب الآتية عند تطبيقه:

أ. تقصير إجراءات منح الإذن المؤقت إلى مواعيد متقاربة عن طريق اختيار الحكومة

للجمعيات التعاونية الزراعية أراضي مناسبة للتوظيف. فلا حاجة من الجمعيات

باختيار الأراضي بنفسها وتقوم بمسحها، كما لا داعي للجنة التقني للتنمية الزراعية

الريفية القيام بإجراء عملية المعاينة. وذلك أوفر للوقت والطاقة والمال.

ب. أن تنهض الحكومة باختيار المواطنين من ذوي المواهب في التعمير، فلا تنتظر أن

يتقدموا بأنفسهم، بل تختارهم كأنها تكرمهم وتعرف لهم قيمة مواهبهم. وذلك أوفر

للوقت والطاقة والمال، وسيعكس إيجاباً على نجاح تطبيق هذا النظام.

ج. الالتزام بمبدأ الاستقطاع الرشيد للأراضي الزراعية لأن ذلك سيعود بالنفع إيجاباً على

قدرة الجمعيات في مداومة استثمارها والقيام بشؤونها بأقصى درجة ممكنة من الكفاءة.

د. توفير الميزانية الكافية في تنفيذ برنامج التنمية الزراعية الريفية وتوزيعها على الجمعيات

حتى تستطيع أن تقوم بمهمتها الزراعية في الأراضي المستقطعة.

هـ. تعديل مدة الإذن المؤقت لتوظيف الأراضي المستقطعة إلى أنسب مدة يلائم مع

الأهداف التي يراد تحقيقها في برنامج التنمية الزراعية الريفية.

و. تطوير استخدام الحاسب الآلي في الإدارة لكونه أداة فعالة في إحكام الرقابة.

ز. توفير المستلزمات الزراعية أو ما تسمى برأس المال الاجتماعي التحتي في جميع

الأراضي المستقطعة على حد سواء.

5. رفعاً من كفاءة توظيف الأراضي المستقطعة والانتفاع بخيراتها بأقصى درجة ممكنة، يجب

على الحكومة:

أ. أن لا تسمح العاملين المشغولين بساعات الدوام بمشاركة الجمعيات التعاونية الزراعية.

ب. أن تحدد السن الأعلى في العمل الزراعي بأن لا يفوق عن سن التقاعد المنصوص في

تشريع العمل الوطني.

ج. أن تعطي فرصة استثمار الأراضي المستقطعة على العاطلين الراغبين في العمل وهم

في ضمن سن العمل المسموح قانوناً. لأن الدراسة قد أثبتت أن العاطلين عن العمل

الذين تتراوح أعمارهم ما بين عمر 18 - 55 سنة هم الفئة المنتجة في الجمعيات

التعاونية.

د. أن تعمل برقابة مستمرة على عضوية الجمعيات التعاونية، لأن الزيادة أو النقصان في

عدد القوة العاملة تؤدي إلى عدم تعاون بين عنصر الأرض والعمل مما يؤدي إلى

تعطيل الإنتاج وتناقصه.

هـ. التوسع في منح الحوافز الزراعية تشجيعاً للجمعيات التعاونية على توظيف أراضيهم

وتزويد كمية الإنتاج المعروضة في الأراضي المستقطعة.

و. أن تمد يد العون والمساعدة للجمعيات التعاونية خاصة الفقيرة منها في تعمير

الأراضي المستقطعة حتى تصل به إلى تحقيق الأهداف المنشودة.

ز. أن تضع الأراضي المستقطعة لسيطرة صاحب الاختصاص في المجال الزراعي حتى

يستطيع الجمعيات التعاونية أن تقوم بمهمتها الزراعية في يد أهلها بكفاءة عالية

وتنتج أقصى حد ممكن من الإنتاج كما ونوعاً.

6. أن تعمل الحكومة جاهدة على رفع القدرة الإنتاجية لدى الأعضاء المزارعين، وتشجيعهم

على التمكن من الأداء الزراعي عن طريق الآتي:

أ. تزويد الطلبة بالخبرات العلمية والمهنية الزراعية منذ سن التعليم الإلزامي. ويمكن

تحقيق ذلك عن طريق إعادة تنظيم برامج التعليم على أن تكون شاملة لكل أنواع

التعليم ولا سيما التعليم المهني الزراعي بصورة منظمة تلقيناً وتدريباً وتقليداً وتوجيهاً

وتمريناً.

ب. توفير القوى العاملة المهرة المزودة بالمعارف العملية الكافية لتشغيل الآلات المعقدة.

ويمكن تحقيق ذلك عن طريق بذل الجهود لإعادة التأهيل والتدريب كإقامة مشغل تدريبي أو معهد للتدريب.

ج. التعاون مع الدول المجاورة في إنشاء أسواق زراعية مشتركة تقوم على أساس آليات

المنافسة التعاونية الإسلامية ومن خلال الاتفاقات التجارية الثنائية والإقليمية للحد

من طيق السوق داخلياً وخارجياً الذي يعيق الاستثمار القومي.

7. وفي سبيل محافظة الأراضي المستقطعة على صفتها الطبيعية ومنعاً من إساءة استخدامها أو

إفسادها من قبل الجمعيات التعاونية، لا مانع للحكومة من استقطاعها مقابل الكفالة المالية. والنظر في تقديرها إلى رأي الحكومة.

8. أن تزرع الأراضي المستقطعة بكل أنواع البقول والثمار، ثم عرضها في سوقها المناسبة لتحقيق أقصى ربح ممكن وتعطي دخولاً أوفر للأعضاء.

9. وفي سبيل رفع الكفاءة الإنتاجية وزيادة معدلات النمو في الأراضي المستقطعة، يجب على

الجمعيات التعاونية الالتزام بمبادئ حسن التخطيط في العمل الزراعي، وهي:

أ. الالتزام بمبدأ المشاركة كأسلوب العمل.

ب. الالتزام بمبدأ التعاون في الإنتاج.

ج. الالتزام بمبدأ حسن توزيع العمل.

10. وفي سبيل إيجاد جماعة موحدة ومتعاونة وفعالة، إن وجود هدف واحد - على الأقل - أمر ضروري، ويدوره إيجاد الانسجام والتفاهم من بين الأعضاء يسعون إلى تحقيق هذا الهدف.

11. على المصرف الإسلامي أن يأخذ على عاتقه إعادة هيكلة القطاع الزراعي بصورة خاصة والعودة إلى الاكتفاء الذاتي في الإنتاج من خلال برامج مدروسة واستراتيجية معدة بإحكام على أساس يخدم الأمة الإسلامية عامة والرعية في البلاد خاصة.

12. أن يوفر المصرف الإسلامي البروناوي (BIBD) الائتمان للمشروعات الزراعية - منها الجمعيات التعاونية الزراعية - بشروط ميسرة تبدأ بالقروض الحسنة وتنتهي بتقديم التمويل اللازم لها حتى تستطيع أن تؤدي دورها في سد حاجات السوق وتحقيق الأمن الغذائي.

13. أن تكون للمصارف الإسلامية محلات تجارية تشمل السلع الاستهلاكية وغير الاستهلاكية، كما تشمل تمويل المشاريع الزراعية من مستلزماتها التي يقوم الناس بشرائها عن طريق بيع الأجل أو التقسيط.

• وأختم هذه الرسالة بالذي هو خير: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ كُنَّا مُسِيئِينَ أَوْ نَسِيئًا أَوْ أَخْطَاءَنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إَصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ وَاعْفُ عَنَّا وَاعْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾ (١)

(١) القرآن. سورة البقرة 2 : 286.